


# وقف الرصاصة، وقف للحرب

لماذا يجب إدراج الذخيرة في معايدة تجارة الأسلحة

مايو / آيار ٢٠١٢



**control arms** أوكسفام عضو بالتحالف الدولي لمراقبة الأسلحة



**OXFAM**

[www.oxfam.org](http://www.oxfam.org)

- البنادق عديمة الفائدة بدون الرصاص. إن لم تخضع الذخيرة لمراقبة معاهدة تجارة الأسلحة، لن تتحقق المعاهدة أغراضها.
- تجارة الذخائر أكبر من تجارة الأسلحة. يُنتج سنويًا ١٢ مليار رصاصة – أي رصاصتين تقريبًا لكل شخص في العالم. قيمة التجارة العالمية في ذخائر الأسلحة الصغيرة والخفيفة أكبر من قيمتها في تجارة الأسلحة النارية والأسلحة الخفيفة نفسها: ما يبلغ تقديره ٤٠ مليار دولار سنويًا.
- المساءلة والشفافية في التجارة الدولية في الذخيرة أقل حتى من المساءلة والشفافية في تجار الأسلحة. يصعب رصد تدفقات الذخيرة، وبالتالي يزداد خطر نقلها إلى المستخدمين غير المصرح لهم أو المحظوظين.
- تجادل العديد من البلدان - بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية، والصين، ومصر، وسوريا – بضرورة استبعاد الذخيرة من معاهدة تجارة الأسلحة. ويقول البعض من تلك البلدان إن مجرد حجم هذه التجارة يجعل من الصعب الشديدة رصدها. على أن ذلك سيكون غلطة فادحة؛ إذ يوجد الآن العديد من الطرق البسيطة والفعالة المعقولة لتعقب عمليات نقل الذخيرة. وإدراج ذلك في معاهدة تجارة الأسلحة من شأنه أن سيعزز كثيراً هذه الآليات، والتصميم على تفيذها. أما الفشل، فمن شأنه أن يقوض أفضل الممارسات الموجودة بالفعل.

## إسكات أصوات البنادق: أهمية وجود ضوابط فعالة للذخيرة

لا يمكن خوض الحروب بدون ذخيرة. وعندما يصبح المدنيون أهدافاً رئيسية للهجوم، كما هو الحال في العديد من النزاعات الأخيرة، فإن نقص الذخائر يمكن حتى أن يُحدث فارقاً بين الفطائع تنفذ أو لا تنفذ. وعلى سبيل المثال، في يونيو/حزيران ٢٠٠٣، اضطرت القوى المناهضة للحكومة التي تهاجم مونروفيا، عاصمة ليبيريا، إلى التراجع عندما نفت ذخيرتها. ولم تتمكن من استئناف هجومها إلا بعد أن تلقت إمدادات جديدة – غير شرعية – من غالينا المجاورة، وكان أطول وأشرس هجوماً على المدنيين في مونروفيا.<sup>١</sup> وقد فقدت أرواح لا حصر لها، وكان على منظمة أوكسفام، وغيرها من المنظمات، أن تضطلع بعملية إنسانية ضخمة.<sup>٢</sup>

في عام ٢٠٠٧، أجبر نقص الذخائر الرعاة المتحاربة في جنوب السودان من تسوية نزاعاتهم بالوسائل السلمية.<sup>٣</sup> وفي عام ٢٠١٠، أفاد فريق الخبراء المعنى بمراقبة حظر الأسلحة الذي فرضه مجلس الأمن في الصومال بأن عدم توفر الذخيرة بسهولة لأنواع معينة من الأسلحة قد إلى إلى الحد من رواجها واستخدامها من جانب الجماعات المسلحة.<sup>٤</sup>

إن معاهدة تجارة الأسلحة لا تشمل الذخيرة، من شأنها أن تحقق في تحقيق ما تهدف إليه – وهو المساعدة على الحيلولة دون المعاناة البشرية، والنزاع المسلح، والانتهاكات الخطيرة للفانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان. ومن غير المنطقي الجدال بغير ذلك. يمكن تدوير البنادق وإعادة استخدامها بلا نهاية تقريباً، من نزاع إلى نزاع. كثيراً ما يسمع عبارة ‘عندما تنتهي الحرب، تبقى البنادق’، تتردد في أجزاء من أفريقيا، حيث يُقدر أن أكثر من ٥٥% من الأسلحة الصغيرة والخفيفة، المتداولة، تُستخدم بطريقة غير مشروعة، ليس في النزاعات فحسب وإنما أيضاً في السطو المسلح، والجريمة المنظمة، والإرهاب.<sup>٥</sup>

ولا يمكن أن تستمر هذه الدوامة المستديمة من العنف إلا مع استمرار تعذيبها عن طريق تلك العمليات غير المسؤولة لنقل الذخيرة. إن وضع نظام عالمي قوي بضوابط ملزمة قانوناً على عمليات نقل الذخيرة، بموجب معاهدة تجارة الأسلحة، من شأنه أن يساعد على وقف تدفق الذخيرة لمنتهى حقوق الإنسان وللأنظمة القمعية وللجماعات المسلحة غير المشروعة، ويبطل فاعلية الكثير من أسلحتها.

## تعزيز الشفافية والمساءلة

إن خضوع الاتجار بالذخيرة للمساءلة والشفافية أقل من خضوع الاتجار بالأسلحة لها. هناك إفادات من عدد قليل فحسب من البلدان حول صادراتها من الذخيرة، وبالكاد ما تصدر الهيئات الحكومية الدولية أية تقارير تغطي هذه التجارة. غالباً لا تصنف البيانات المتعلقة بالذخيرة منفصلة، بل تُجمع فحسب ضمن البيانات المتعلقة بتصادرات الأسلحة<sup>٨</sup>، مما يجعل من الصعوبة تحديد الحجم الحقيقي للتجارة الدولية في الذخيرة، فضلاً عن صعوبة رصد المكان الذي تنتهي إليه بالفعل.

ومع ذلك، فمن المؤكد أن التجارة في الذخيرة أكبر من التجارة في الأسلحة. يُنتج سنوياً ما يصل تقديره إلى حوالي ١٢ مليار رصاصة سنوياً<sup>٩</sup> – أي رصاصتين تقريباً لكل شخص في العالم. وتطرح الدراسات تقديرًا مفاده أن قيمة التجارة العالمية في ذخائر الأسلحة الصغيرة والخفيفة تصل إلى ٤٣.٤ مليار دولار سنوياً – أي أكبر من قيمتها في تجارة الأسلحة النارية والأسلحة الخفيفة نفسها (والتي يبلغ تقديرها ٢٦٨ مليار دولار).<sup>١٠</sup> كما أنها تنمو بمعدل أسرع.

يُمثل الإشراف على عمليات نقل الذخيرة، وتوثيقها، أهمية هائلة؛ ذلك أن الذخيرة قابلة للنقل بسهولة أكبر من الأسلحة، وبالتالي يمكن بسهولة أكبر نقلها من المستخدمين الشرعيين إلى المستخدمين غير الشرعيين. كما أن بعض أكبر الفجوات في مجال المعلومات تتعلق بنقل الذخيرة غير الموثقة إلى بلدان تمر بنزاعات شديدة الكثافة، بما فيها أفغانستان والصومال،<sup>١١</sup> التي حتى إذا كانت الصفة الأولى مشروعة، فهناك مخاطر كبيرة من التسريب. ففي عام ٢٠٠٩، كان ٥٧٪ من عينة مستودعات البنادق التي وجدت لدى مصabi طلابان من أعييرة نارية أو رصاصات في أفغانستان تتطابق والذخيرة التي أمدت بها الولايات المتحدة الأمريكية حليفها – أي قوات الحكومة الأفغانية.<sup>١٢</sup> وبالمثل في الصومال، حيث كان فريق الرصد التابع للأمم المتحدة يُقدر أن عام ٢٠٠٨ شهد عمليات نقل ما يصل إلى ٨٠٪ من الأسلحة والذخائر والمواد الأخرى المقدمة لدعم الحكومة الانتقالية إلى جماعات المعارضة، وسوق الأسلحة الصومالية، أو لأغراض خاصة.<sup>١٣</sup>

## تعزيز الضوابط القائمة

جادلت العديد من البلدان - بما فيها الصين، والفلبين، وفيتنام، والولايات المتحدة الأمريكية - أن إدراج الذخيرة في معاهدة تجارة الأسلحة يمثل صعوبة شديدة في تنفيذه وإدارته – مع معرفة مجرد الأحجام المنتجة والمصدرة، وكذلك نظراً للتحديات التي تواجهها عملية اقتقاء الجولات الفردية.<sup>١٤</sup> ويقولون إن إدراج الذخيرة في معاهدة تجارة الأسلحة من شأنه أن يخلق مجموعة ضخمة من الالتزامات الجديدة التي سيكون من الصعب جداً رصدها.

ومع ذلك، وعلى الرغم من أوجه القصور في الممارسة، فإن الغالبية العظمى من الدول المصدرة للمعدات العسكرية لديها بالفعل ضوابط على الذخيرة من خلال نظمها لمراقبة تصدير الأسلحة. وتقوم معظم البلدان بإقليم طلبات الحصول على تراخيص لنقل الأسلحة والذخيرة التحويلات بنفس الطريقة، وتطبيق نفس عتبات تقييم المخاطر. الولايات المتحدة الأمريكية تفعل ذلك، وتسري ترتيبات واضحة مماثلة في الاتحاد الأوروبي وفي البلدان المشاركة في اتفاق وايسنار.<sup>١٥</sup>

وهناك العديد من скوك الإقليمية والمتعددة الأطراف التي تسعى بوضوح أيضاً إلى وضع ضوابط على التجارة في الذخيرة عبر الحدود. وتشمل: اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لعام ٢٠٠٦ المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والمبادئ التوجيهية لعام ٢٠٠٥ لأفضل الممارسات بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة القرن الأفريقي وشرق أفريقيا.<sup>١٦</sup>

ولا تكن المشكلة في الأنظمة القائمة في حد ذاتها، كما هو الحال غالباً، وإنما في عدم تنفيذها بشكل صحيح أو تعزيزها بآليات رصد ورقابة صارمة. وينطبق ذلك على التجارة الدولية في الأسلحة في الأسلحة بشكل عام. تحسنت الشفافية تحسناً مطرياً على مدار العشرين عاماً الماضية. ومن ناحية أخرى، لا تزال تقارير الإبلاغ فقيرة إلى الاتساق والاكتمال.<sup>١٧</sup> فعدد قليل من الحكومات يقوم بعلومات منتظمة وشاملة عن عمليات نقل الأسلحة لديها؛ وأبلغت علانية ٣٤ دولة فقط عن صادراته من الأسلحة، مرة واحدة على الأقل منذ عام ٢٠٠٦.<sup>١٨</sup> ومع ذلك، فمن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن ٢٨ دولة فقط من هذه الدول البالغ عددها ٣٤ دولة قد نجحت في إدراج الذخيرة في تقاريرها كفئة منفصلة ومتميزة.

تهدف معاهدة التجارة في الأسلحة إلى تغيير ذلك عن طريق تعزيز الضوابط القائمة، وتعزيز الشفافية والمساءلة في تجارة الأسلحة عموماً. وفيما يتعلق بالذخائر، - وهي الجانب الأقل شفافية في تلك التجارة – يجب أن تسعى المعاهدة

إلى تكرار وتوسيع وتشجيع وتعزيز أفضل الممارسات الموجود بالفعل، بدلاً من تجاهلها أو إضعافها أو حتى البخس من قيمتها. ويمثل ضرورة مراقبة نقل كل سلاح ناري منفرد، فإن نظام التقييم الفعال للمخاطر بموجب المعاهدة لن يعني رصد رحلة كل رصاصة منفردة.

## ما المساعدة التي يمكن أن تقدمها معاهدة تجارة الأسلحة؟

### ١. تعزيز نظم الرقابة الوطنية على الذخيرة

ستحدد معاهدة تجارة الأسلحة إطاراً تنظيمياً عالمياً يحيز عمليات النقل الدولية للأسلحة، ويتولى تسجيلها. وللقيام بذلك على نحو فعال، سوف يتبعن على البلدان: إنشاء نظام وطني يضم تشريعات واضحة؛ تطوير وتعزيز القرارات الإدارية لمتابعة جميع جوانب عمليات النقل؛ واستحداث آليات لرصد وإنفاذ الامتثال.

ويجب إنشاء هذه النظم بغض النظر عن إدراج الذخيرة أو عدم إدراجهَا في المعاهدة، لكن أفضل الممارسات القائمة تتوضح النظم الوطنية لمراقبة الصادرات - ما أن تتوفر - قادرة تماماً على مراقبة عمليات نقل الذخيرة بنفس الطريقة كالأسلحة.

### ٢. وضع معايير تقييم المخاطر لعمليات نقل كل من الأسلحة والذخيرة

ستحدد معاهدة تجارة الأسلحة قائمة بمعايير تقييم المخاطر التي يجري على أساسها تقييم عمليات نقل الأسلحة قبل الموافقة على النقل. ولا يتطلب استخدام هذا النظام رصد كل سلاح ناري منفرد، أو كل رصاصة منفردة، لتقييم مخاطر أو إساءة استخدام أو تسريب الأسلحة أو الذخيرة المستخدمين النهائيين غير المصرح لهم. بل بالأحرى، وبموجب معاهدة تجارة الأسلحة، ستطبق السلطات المسؤولة عن منح تراخيص النقل منهجية منتظمة تضع في حسبانها ما سبق من اتجاهات أو أنماط، واستخارات، ومعلومات موثوقة، حول سوء الاستخدام السابق أو تسريب الأسلحة عن طريق المستخدم النهائي المعلن. وستتظر هذه التقييمات أيضاً في مدى وجود خطير جوهري من استخدام الذخيرة في ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وعلى الدول المصدرة الالتزام بالنظر في سجل المستخدم النهائي، وتحمل نصيباً من المسؤولية في حال نقل الأسلحة أو الذخيرة بعد ذلك.

في واقع الأمر، ينبغي بطريقة ما أن يكون رصد الاستخدام النهائي وتحديد مصدر تسريب الذخيرة أيسر من الأسلحة النارية. ويرجع ذلك إلى أن مصدر الذخيرة المستخدمة في النزاعات عادة ما ينبع من الجهات الفاعلة في الدولة التي تمتلك قانوناً، وليس الأفراد، هذه الذخيرة أصلاً. إن الكثير من ذخائر الأسلحة الصغيرة، المنتجة للجهات الفاعلة، لا تنقل عادة إلا لمستخدمين نهائيين منفردين أو لعدد قليل منهم.

### خطر لا يمكن إنكاره: تعقب الذخائر غير المشروعة في كوت ديفوار

في عام ٢٠١٠، كان مطلوباً من فريق خبراء الأمم المتحدة المعنى بcourt ديفوار تتبع جولات عدة آلاف من الذخائر غير المشروعة التي عثر عليها في أيدي المدنيين في العاصمة. وقد أثبتت عمل الفريق، فضلاً عن تحقيقات المتابعة اللاحقة، أن الذخيرة قد صنعت في صربيا، وبيعت إلى وكيل في إسرائيل، ثم أعيد نقلها قانوناً للجيش في بوركينا فاسو. لقد اختفت الذخيرة، ثم ظهرت مرة أخرى في شوارع أبيدجان في court ديفوار المجاورة.

في حين تعذر تحديد أسس تفاصيل التسريب الدقيقة، فقد أكد الفريق، استناداً إلى أدلة موثوقة، أن الذخيرة دخلت إلى court ديفوار عبر بوركينا فاسو على الأرجح، بما يكشف عن تحديات واضحة لقدرة حكومة بوركينا فاسو على ضمان أمن مخزونها الوطني من الذخيرة ومنع تسريبه. كما تأكد عبر تحقيقات إضافية، وأدلة مادية، وتقارير المبلغين الرئيسية، أن بوركينا فاسو كانت القناة الأولية للإمدادات غير المشروعة للأسلحة والذخيرة إلى court ديفوار، بما يوضح المخاطر الكبير للأسلحة الموجودة أصلاً لدى قوات الأمن في بوركينا فاسو، حيث يجري تسريبيها لاستخدامها غير المشروع.

المصدر: UNSC (2011) ‘Report of the Group of Experts on Côte d’Ivoire pursuant to paragraph 11 of Security Council Resolution 1946 (2010)’, UN document S/2011/272, paras 124, 127, pp.31-2; paras 129-30, pp.33-4

### ٣. الشفافية وتقديم التقارير

نظراً للانخفاض الشديد في المستويات الحالية لتقديم التقارير العامة عن نقل الذخيرة، فمن شأن تحسين تقارير عمليات النقل كفئة منفصلة في معاهدة تجارة الأسلحة أن يُقلص إلى حد كبير الفجوات الضخمة في المعلومات التي تحتاج النظام حالياً. فمن شأن تحسين التقارير العامة عن نقل الذخيرة المتصر بها أن تزيد الفرص أمام المواطنين لتفحص إجراءات حكوماتهم وتحميلها مسؤولية قراراتها في مجال نقل الأسلحة. كما سيوفر ذلك مصدراً فيما للمعلومات لفرق الأمم المتحدة المعنية برصد تنفيذ قرارات الحظر التي أصدرها مجلس الأمن.<sup>١٩</sup>

إن أفضل الممارسات القائمة للإبلاغ عن عمليات نقل الذخيرة لم تثبت أنها تفرض تحديات لو جستية لا مبرر لها. وعلى الرغم من المزاعم القائلة إن عمليات نقل الذخيرة من الصخامة بحيث تمثل جزءاً يصعب التحكم من التجارة العالمية في الأسلحة، فإن عدد التراخيص التي منحتها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لنقل الذخيرة في عام ٢٠١٠ بلغت ٤٤.٨٪ فقط من عدد التراخيص الممنوحة للمعدات العسكرية.

نظراً لأن معاهدة تجارة الأسلحة لن تطبق إلا على عمليات النقل الدولية، فإن تقديم التقارير لن يلزم الدول بالكشف عن معلومات حساسة، مثل كميات المخزون القائمة أو الإنتاج المحلي.<sup>٢١</sup> وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لأن تقارير الإبلاغ ستُقدم بعد عدة أشهر، إن لم تكن سنوات، بعد التصريح بالنقل، فإن المعلومات الأمنية الحساسة حول العمليات العسكرية لن تتعرض للخطر.

# دعوة إلى العمل وتوصيات للمفاوضين

يجب أن تضع الدول الداعمة وسائل محددة تبين كيفية ضبط الذخيرة عملياً وبفعالية بموجب معاهدة لتجارة الأسلحة. إن أفضل الممارسات الموجودة بالفعل توفر أساساً محدداً، وأثبتت أنها لا تتطلب وضع آليات أو بنية تحتية إضافية، أو تفرض تحديات لوجستية أو في مجال الإبلاغ لا مبرر لها. وينبغي أن تجادل الدول الداعمة من أجل:

## ١. إدراج الذخيرة صراحة في نطاق معاهدة تجارة الأسلحة

يجب أن يتضمن نطاق المعاهدة الذخيرة صراحة، وتوضيح أن نقل الذخيرة يخضع لنفس معايير تقييم المخاطر في عمليات نقل الأسلحة، قبل الحصول على التصريح.

## ٢. تعاريف واضحة

الذخيرة المستخدمة في جميع الأسلحة النارية المشمولة بمعاهدة تجارة الأسلحة، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يجب إدراجها في المعاهدة. ويجب أن يكفل التعريف المستخدم أن جميع أعبية الذخيرة، فضلاً عن العتاد، مشمول في معاهدة تجارة الأسلحة. والتعريف الموجود في الترتيبات الدولية القائمة، مثل ترتيب واسينار والموقف المشترك للاتحاد الأوروبي، منتن شأنها توفير أساس مفيد.

## ٣. متطلبات الوضوح والعملية في تقارير الإبلاغ

تقديم تقارير للإبلاغ عن عمليات نقل الذخيرة، بموجب معاهدة تجارة الأسلحة، يجب أن يتضمن وأفضل الممارسات الإقليمية والوطنية. ويجب أن تضم هذه التقارير، في الحد الأدنى، ما يلي:

- بلد المقصود؛
- القيمة المالية للصفقة؛
- مؤشراً على الكمية – إما أرقام كليلة أو الكمية الإجمالية من الجولات الفردية؛ و
- ما إذا كان التصدير يتم لسوق تجاري أو لسوق هيئة فاعلة بدولة.

يجب أن تضع الدول في اعتبارها بقوه إدراج فئات إضافية في التقارير التي تحدد أنواع الذخيرة واسعة النطاق (مثل ذخائر الأسلحة الصغيرة)، وفئات فرعية مثل المسدس الآلي أو ذخيرة البندقية الهجومية، أو حتى أحجام العيار. إن هذه المعلومات الأكثر تفصيلاً من شأنها أن تنسق مع المقاييس الحالية لتقارير الإبلاغ في العديد من البلدان بما فيها المملكة المتحدة، ورومانيا، وألمانيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والجل الأسود. وبالإضافة إلى ذلك، ثبت أن المعلومات الأكثر تفصيلاً مفيدة للغاية في تحديد أنماط حيازة الذخيرة والتحقق منها في حالات نزاع بعينها، أو بعد حدث عنيف؛ ويمكن أن تلعب دوراً أساسياً في منع عمليات النقل اللاحقة في حالة زيادة خطر التسريب أو إساءة الاستخدام.<sup>٢٢</sup>

# الهوامش

<sup>١</sup> انظر:

Human Rights Watch (2003) ‘Weapons Sanctions, Military Supplies, and Human Suffering: Illegal Arms Flows to Liberia and the June–July 2003 Shelling of Monrovia’, Human Rights Watch Briefing Paper, p.2.  
[http://www.hrw.org/sites/default/files/related\\_material/liberia\\_arms.pdf](http://www.hrw.org/sites/default/files/related_material/liberia_arms.pdf)

<sup>٢</sup> بالإضافة إلى التسبب في سقوط العديد من الضحايا بشكل مباشر، أجبَرَ الهجوم الآلاف من المدنيين إلى الفرار للمدينة، حيث كانوا عرضةً للمرض. وكانت منظمة أوكسفام تعمل في جميع أنحاء العاصمة، وتتوفر المياه النظيفة والنظام الصحي.

<sup>٣</sup> انظر:

P. Herron, N. Marsh, M. Schroeder, and J. Lazarevic (2010) ‘Emerging From Obscurity: The Global Ammunition Trade’, Small Arms Survey 2010: Gangs, Groups and Guns, Cambridge: Cambridge University Press, p.7.  
<http://www.smallarmssurvey.org/fileadmin/docs/A-Yearbook/2010/en/Small-Arms-Survey-2010-Chapter-01-EN.pdf>

<sup>٤</sup> انظر:

UN Security Council (2010) ‘Small Arms: Report of the Secretary-General’, Document S/2011/255, p.3.  
[http://www.un.org/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=s/2011/255&referer=/english/&Lang=E](http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=s/2011/255&referer=/english/&Lang=E); and R. Stohl and D. Smith (1999) ‘Small Arms in Failed States: A Deadly Combination’, Center for Defence Information.  
<http://www.cdi.org/issues/failedstates/march99.html>

<sup>٥</sup> انظر:

UN Security Council (2010) ‘Small Arms: Report of the Secretary-General’, Document S/2011/255, p.3.  
[http://www.un.org/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=s/2011/255&referer=/english/&Lang=E](http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=s/2011/255&referer=/english/&Lang=E); and R. Stohl and D. Smith (1999) ‘Small Arms in Failed States: A Deadly Combination’, Center for Defence Information.  
<http://www.cdi.org/issues/failedstates/march99.html>

<sup>٦</sup> انظر:

F.L. Keili (2008) ‘Small Arms and light weapons transfer in West Africa: a stock-taking’, Disarmament Forum, United Nations, Number 4, p.9. <http://www.unidir.org/pdf/articles/pdf-art2832.pdf>

<sup>٧</sup> .<sup>٨</sup> انظر: P. Herron, N. Marsh, M. Schroeder, and J. Lazarevic (2010)

<sup>٩</sup> انظر:

P. Batchelor (2003) ‘Workshops and Factories: Products and Producers.’ Small Arms Survey 2003: Development Denied, Oxford: Oxford University Press, p. 13.

<sup>١٠</sup> المرجع السابق، ص ١٨؛ انظر:

Dreyfus, N. Marsh, M. Schroeder, and J. Lazarevic (2009) ‘Sifting the Sources: Authorized Small Arms Transfers’, Small Arms Survey 2009: Shadows of War, Cambridge: Cambridge University Press, p.7; P. Herron, N. Marsh, M. Schroeder (2011) “Larger but less Known: Authorized Light Weapons Transfers”, Small Arms Survey 2011: States of Security, Cambridge: Cambridge University Press, p.9.  
<http://www.smallarmssurvey.org/fileadmin/docs/A-Yearbook/2011/en/Small-Arms-Survey-2011-Chapter-01-EN.pdf>

<sup>١١</sup> انظر:

P. Herron, N. Marsh, M. Schroeder, and J. Lazarevic (2010) *op. cit.*, p.7, p.18; P. Dreyfus, N. Marsh, M. Schroeder, and J. Lazarevic (2009), *op cit.*, p. 7

<sup>١٢</sup> انظر: P. Herron, N. Marsh, M. Schroeder, and J. Lazarevic (2010)

<sup>١٣</sup> انظر:

C.J. Chivers (2009) ‘Arms sent by U.S. may be falling into Taliban hands’, New York Times, 20 May 2009.  
[http://www.nytimes.com/2009/05/20/world/asia/20ammo.html?\\_r=1&scp=13&sq=gun&st=nyt](http://www.nytimes.com/2009/05/20/world/asia/20ammo.html?_r=1&scp=13&sq=gun&st=nyt)

<sup>١٤</sup> انظر:

UN Security Council (2008) ‘Report of the Monitoring Group on Somalia pursuant to Security Council Resolution 751 (1992), annex to S/2008/769’, p.6; and UN Security Council (2010) *op. cit.*, p.7.

<sup>١٥</sup> راجع:

Positions for the United States in the upcoming Arms Trade Treat Conference Remarks by Thomas Countryman, Assistant Secretary, Bureau of International Security and Nonproliferation, Stimson Center, Washington, DC, April 16, 2012. <http://www.state.gov/t/isn/rls/rm/188002.htm>. statement delivered by the Philippine delegation to the 4th Session of the Preparatory Committee of the 2012 United Nations Conference on the Arms Trade Treaty, 15th February 2012. [http://www.reachingcriticalwill.org/images/documents/Disarmament-fora/att/prepcom4/statements/15Feb\\_Philippines.pdf](http://www.reachingcriticalwill.org/images/documents/Disarmament-fora/att/prepcom4/statements/15Feb_Philippines.pdf),

وكذا خطاب الوفد الفيتنامي إلى الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠١٢ بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، الأول من مارس/آذار ٢٠١١.

٦٠ تضع "الأنظمة المتعلقة بالتجارة الدولية في الأسلحة" بالولايات المتحدة الأمريكية ضوابط شاملة على عمليات نقل الذخيرة، والعتاد، والمكونات، والمقنجرات، والحوشات الدافعة للأسلحة الصغيرة والخفيفة؛ وهي ضوابط على التصدير لا تتضمن عمليات النقل المباشر فحسب، وإنما تشمل أيضاً إعادة التصدير، والإنتاج المركب، وأنشطة المسمرة. انظر:

U.S. Department of States, Directorate of Defence Trade Controls (2009), International Traffic in Arms Regulations 2009. [http://www.pmddtc.state.gov/regulations\\_laws/itar\\_official.html](http://www.pmddtc.state.gov/regulations_laws/itar_official.html);

في الاتحاد الأوروبي، تدرج الذخيرة على وجه التحديد في قائمة المعدات المشتركة للاتحاد الأوروبي، والبلدان المشاركة في اتفاق فاسينار بشأن ضوابط تصدير الأسلحة التقليدية والسلع ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيات." القائمة العسكرية المشتركة للاتحاد الأوروبي وقائمة الذخائر لاتفاق فاسينار تحتوي على تعريفات دقيقة وشاملة للمعدات، تضم في الحالتين جميع أنواع الذخيرة التقليدية تقريباً، وتغطي هاتان القائمتان، المتعلقةان بالضوابط، الذخيرة في الفئة ML3. وتشمل المواد المستهدفة: الأسلحة المنساء المستخدمة لأغراض الصيد أو الرياضة، إذا لم تكون مصممة للاستخدام العسكري أو المؤتمت بالكامل، فضلاً عن الأسلحة المصنعة قبل ١٩٣٨. انظر:

Council of the European Union (2010) 'Common Military List of the European Union', Official Journal of the European Union, Volume C 69/19, March. <http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=OJ:C:2010:069:0019:0051:EN:PDF>; and Wassenaar Arrangement (2011) 'Munitions List', updated list. <http://www.wassenaar.org/controllists/index.html>

٦١ اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (٢٠٠٦) المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وغيرها من المواد ذات الصلة (٢٠٠٥)، والمراكز الإقليمي المعنى بالأسلحة الصغيرة ([http://www.iag-agj.org/bdf/docs/ecowas\\_convention\\_small\\_arms.pdf](http://www.iag-agj.org/bdf/docs/ecowas_convention_small_arms.pdf)) "المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات المتعلقة بتقنية إعلان نيجيري وبروتوكول نيجيري بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة".  
<http://www.recsasec.org/pdf/Best%20Practice%20Guidelines%20Book.pdf>

٦٢ انظر، منظمة العفو الدولية (٢٠١١):

Amnesty International (2011) 'Our Right to Know: Transparent Reporting Under an Arms Trade Treaty', Amnesty International Publications. <http://www.amnesty.org/en/library/asset/ACT30/116/2011/en/c6a0310e-81fa-47eb-be10-87e596823f16/act301162011en.pdf>

٦٣ الدول هي: ألبانيا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بليغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمارك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، مقدونيا، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة. توفر التقارير في قاعدة بيانات التقارير الوطنية بمتحف ستوكهولم الدولي لبحوث السلام "سييري": [http://www.sipri.org/research/armaments/transfers/transparency/national\\_reports/](http://www.sipri.org/research/armaments/transfers/transparency/national_reports/)

٦٤ انظر:

UN Security Council (2011) 'Report of the Panel of Experts on the Sudan, established pursuant to resolution 1591 (2005)', Document S/2011/111, pg. 12. [http://www.un.org/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=S/2011/111](http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/2011/111) and Anders, H (2012), Ammunition controls, the ATT, and Africa challenges, requirements, and scope for action, Groupe de recherche et d'information sur la paix et la sécurité (GRIP)

٦٥ انظر:

European Union (2011) 'Thirteenth Annual Report according to Article 8(2) of Council Common Position 2008/944/CFSP defining common rules governing control of exports of military technology and equipment', 2011/C 382/01, pp. 435, 446. <http://eur-lex.europa.eu/JOHml.do?uri=OJ:C:2011:382:SOM:EN:HTML>

٦٦ انظر: Anders, H (2012), مرجع سابق، ص ١٤.

جادلت الجمهورية العربية السورية، على سبيل المثال، بأن قضية الذخيرة تعد مسألة أمنية بحتة، وأعربت عن قلقها حول كيفية تنظيم المخزون الوطني بموجب معاهدة تجارة الأسلحة. انظر البيان الذي أدلّى به وفد الجمهورية العربية السورية أمام الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة، عام ٢٠١٢، حول معاهدة تجارة الأسلحة، ٢٨ فبراير/شباط ٢٠١١.

٦٧ على سبيل المثال، كانت البيانات المقدمة إلى قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية (الأمم المتحدة، كومترید) في عام ٢٠٠٥ تبين بالتفصيل تصدير ٨ كجم من ذخيرة الأسلحة الصغيرة بما قيمته ٤١,٣٠٠ دولار، وهو ما أفاد في تعقب المصدر الأصلي للذخائر غير المشروعة التي عثر عليها في كوت ديفوار في عام ٢٠١٠. انظر قاعدة بيانات كومترید، فئة (ذخائر الأسلحة الصغيرة). <http://comtrade.un.org/db/default.aspx>.



كتب هذه الورقة بن مورفي ودبليايان باسو راي. وتشكر منظمة أوكسفام هولجر أندرز الذي أجرى البحث الأولى لهذه الإحاطة؛ كما تشكر أيضاً كلًّا من جون ماغراث، وكرييس ستيفنسون-دريك، وأثنا ماكدونالد، وإد كيمس، وجوناثان مازلياه، ودانيلل غوريغان، وكلير مورتيمر، والإدارة القانونية لمعاهدة تجارة الأسلحة، ومارتن بوتشر، وهيلينا وال، ونيكولاس فيركن، للمساعدة في إنتاجها.

لمزيد من المعلومات حول القضايا المثارة في هذه الورقة، يُرجى مراسلة البريد الإلكتروني التالي  
[advocacy@oxfaminternational.org](mailto:advocacy@oxfaminternational.org)

تخضع هذه المطبوعة لحقوق الملكية الفكرية، مع إمكانية استخدام النص مجاناً لأغراض المناصرة، والحملات، والتعليم، والبحث، شريطة ذكر المصدر بالكامل. ويطلب صاحب حقوق الملكية الفكرية تسجيل جميع هذه الاستخدامات لديه، لأغراض تخصيص التأثير. عند النسخ في أية ظروف أخرى، أو إعادة استخدام النص في مطبوعات أخرى، أو ترجمته أو تعديله، يجب الحصول على إذن، وقد يتطلب الأمر سداد رسوم. البريد الإلكتروني:  
[E-mail policyandpractice@oxfam.org.uk.](mailto:policyandpractice@oxfam.org.uk)

المعلومات الواردة في هذه المطبوعة صحيحة في وقت طبعها.

تولت أوكسفام بالمملكة المتحدة عملية النشر لصالح منظمة أوكسفام الدولية، في مايو/أيار 2012

الترقيم الدولي: ٨٧٩-١-٧٨٠٧٧-٠٩٩-٤  
Oxfam GB, Oxfam House, John Smith Drive, Cowley, Oxford, OX4 2JY, UK

## منظمة أوكسفام

منظمة أوكسفام هي اتحاد دولي يضم 17 منظمة تعمل معًا في 92 بلداً، كجزء من حركة عالمية من أجل التغيير، وبناء مستقبل خال من ظلم الفقر. للاطلاع على مزيد من المعلومات، يُرجى مراسلة أي من وкалاتها، أو زيارة موقعنا على الإنترنت [www.oxfam.org](http://www.oxfam.org)



**OXFAM**

[www.oxfam.org](http://www.oxfam.org)